

قرر :

مادة ١ - يحال السيد / جمال أحد النيلاني - أخصائى السجاد بالمؤسسة المصرية العامة للتعاون الاتجاهى والصناعات الصغيرة إلى الاستبعاد .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ رمضان سنة ١٣٨٦ (٧ يناير ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٤ لسنة ١٩٦٧

بأحواله السيد / عبد المنعم إمام المدرس بمدرسة أبو بكر الصديق الابتدائية بدمياط إلى الاستبعاد

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلق القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ باصدار قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة ،

قرر :

مادة ١ - يحال إلى الاستبعاد السيد / عبد المنعم إمام المدرس بمدرسة أبو بكر الصديق الابتدائية بدمياط .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ رمضان سنة ١٣٨٦ (٧ يناير ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٧

بيان إحالة أخصائى السجاد بالمؤسسة المصرية العامة للتعاون الاتجاهى والصناعات الصغيرة إلى الاستبعاد

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلق القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بنظام العاملين المدنيين بالدولة ،

وعلق القرار الجمهوري رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ بنظام العاملين بالقطاع العام ،

قرر :

مادة ١ - يحال السيد / يحيى أحمد أبو بكر رئيس مصلحة الاستعلامات والمتدب حالياً بديوان عام وزارة الارشاد القومي للعمل مديرًا لإدارة الإعلام بالأمانة العامة لجامعة الدول العربية لمدة ستين إعتبراً من تاريخ تسلمه العمل بها .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ رمضان سنة ١٣٨٦ (٧ يناير ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر